

أسئلة البث المباشر الثاني - بعد التعديل والتصحيح

س ١: من مبادئ التنظيم:

أ	وحدة الهدف	ب	التخصص وتقسيم العمل
ج	تفويض السلطة	د	كل ما سبق

مبادئ التنظيم (وحدة الهدف - مبدأ التخصص وتقسيم العمل - تكافؤ السلطة والمسئولية - مبدأ نطاق الاشراف - مبدأ وحدة القيادة - تفويض السلطة - المركزية واللامركزية - التعامل مع التنظيمات غير الرسمية)

س ٢: أي من الحالات التالية لا يجوز التفويض فيها:

أ	اللوائح المنظمة للعمل	ب	ضبط العمل في حال تغيب المسئول
ج	تسيير العمل في حالة الطوارئ	د	تدقيق الاجراءات لضمان سلامة العمل

لا يجوز التفويض في: اللوائح والقوانين المنظمة للعمل - الخطط الاستراتيجية

س ٣: يمكن تفسير مبدأ وحدة القيادة على أنه:

أ	حق كل مرؤوس في أن يكون له رئيس واحد	ب	قائد بارع قوي الشخصية
ج	قائد لا يخشى مرؤوسيه	د	رئيس متمكن يقود مؤسسته الحكومية بمهارة

مبدأ وحدة القيادة: حق المرؤوس في تلقي أوامره من رئيس واحد، ولا يعني هذا أن جميع الأوامر يجب أن تصدر من رئيس واحد بل المقصود أن تمر كل الأوامر من خلال الرئيس المباشر.

س ٤: عندما تطبق الدولة وظيفة التنظيم بمؤسساتها فان ذلك يعتبر:

أ	وسيلة لتحقيق هدفها	ب	غاية اساسية تسعى للوصول اليها
ج	رؤية تسعى لبلوغها	د	كل ما سبق

س ٥: من أنواع السلطة الرسمية:

أ	السلطة الوظيفية	ب	السلطة التنفيذية
ج	السلطة الاستشارية	د	كل ما سبق

س ٦: تمنح صاحبها حق اصدار الاوامر والتعليمات الى العاملين بالإدارات الاخرى من واقع حاجة هذه الادارات الى الخدمات التي تقدمها ادارته:

أ	السلطة الوظيفية	ب	السلطة الاستشارية
ج	السلطة التنفيذية	د	لا شيء مما سبق

س ٧: من الحالات التي تظهر الحاجة الى إعادة التنظيم:

أ	خطأ في التصميم التنظيمي	ب	حدوث تغيرات داخلية أو خارجية
ج	ضعف كفاءة التنظيم	د	كل ما سبق

الحالات التي تظهر الحاجة إلى إعادة التنظيم: (خطأ في التصميم الهيكلي أو التنظيمي - عند تصرف الموظفين بشكل يختلف عن ما توقعه الرئيس - حدوث تغيرات داخلية أو خارجية - ضعف كفاءة التنظيم - عند حدوث تغيرات في القيادة الإدارية للمنظمة)

س٨: يعبر عن الحالة المركزية المطلقة تلك التي تتم عن طريق تركيز السلطة الإدارية في قبضة الحكومة المركزية بعاصمة الدولة:

أ	التركيز الإداري	ب	عدم التركيز الإداري
ج	تفويض السلطة	د	لا شيء مما سبق

س٩: درجة أخف من درجات المركزية، ويعتمد في ذلك على تفويض السلطات:

أ	التركيز الإداري	ب	عدم التركيز الإداري
ج	تفويض السلطة	د	لا شيء مما سبق

س١٠: لا فرق بين اللامركزية الإدارية وعدم التركيز الإداري:

أ	صح	ب	خطأ
---	----	---	-----

التصحيح: تختلف اللامركزية الإدارية عن عدم التركيز الإداري حيث تعتبر اللامركزية الإدارية نوعاً من نقل السلطة وتكوين وحدات محلية، بينما يعتبر عدم التركيز الإداري نوعاً من التفويض.

س١١: يعد النظام المركزي هو النظام الأفضل في الإدارة العامة للدولة:

أ	صح	ب	خطأ
---	----	---	-----

التصحيح: أي النظامين المركزي أو اللامركزي أجدد بأن تأخذ به الدول المعاصرة:

- إذا صغرت مساحة الدولة فإن هذه الدولة تصبح قادرة على إدارة جميع شئونها من مركز واحد، وبالتالي فإنه يمكنها في هذه الحالة أن تطبق لديها الأسلوب المركزي، وذلك كما هو الحال بالنسبة لدولة الفاتيكان.
- أما مع الدول كبيرة الحجم فلا بد من التوازن بين المركزية واللامركزية، حيث لا يمكن تطبيق الأسلوب المركزي أو اللامركزية بشكل مطلق.
- وفي ضوء ذلك فقد أصبحت أغلب الدول المعاصرة الآن تطبق مبدأ الجمع بين أسلوبين المركزية واللامركزية، أو ما أطلق عليه الأسلوب الوسط عن طريق إيجاد التوازن بين أسلوبين المركزية واللامركزية في إدارة الدولة.

س١٢: تتمثل مصادر السلطة في العملية الإدارية في السلطة الرسمية فقط:

أ	صح	ب	خطأ
---	----	---	-----

التصحيح: تتمثل مصادر السلطة في العملية الإدارية في السلطة الرسمية وغير الرسمية

س١٣: وفقاً لنظرية في القيادة، تتوقف القيادة على مجموعة من السمات الإيجابية:

أ	نظرية السمات	ب	نظرية الموقف
ج	النظرية التفاعلية	د	لا شيء مما سبق

نظرية السمات: تركز على السمات التي يتمتع بها الفرد داخل المجموعة ويقوم مفهوم القيادة في هذه النظرية على أساس ان النجاح في القيادة يتوقف على سمات معينة يمتاز بها الشخص القائد عن غيره واهم هذه السمات: (النكاء - الثقة بالنفس - المهارة وحسن القيادة - الحزم والسرعة - القدرة على الأقتناع - الاستعداد الطبيعي - القدرة على التعليم - المهارة في إقامة علاقات جيدة - الأمانة - الاستقامة) وجميع هذه السمات سمات إيجابية.

س١٤: من المهارات الذهنية التي يجب توافرها في القائد:

أ	مهارات إدارية	ب	مهارات سياسية
ج	مهارات فنية	د	أ ، ب معاً

تنقسم نظرية السمات إلى ثلاث مهارات أساسية: هي (المهارات الفنية - المهارات الإنسانية - المهارات الذهنية) وتنقسم المهارات الذهنية إلى (مهارات إدارية ومهارات سياسية)

س١٥: نظرية تقوم على فلسفة مؤداه ان الظروف هي التي تخلق القادة:

أ	السمات	ب	التفاعلية
ج	الموقف	د	أ ، ب معاً

نظرية الموقف:

- تقوم على فلسفة مؤداه ان الظروف هي التي تخلق القادة وتبرزهم وان نوعية القادة تختلف باختلاف المواقف التي يواجهونها.
- نجاح القائد في منظمة ما أو مجتمع من المجتمعات ليس دليلاً على نجاحه في كل المنظمات والمجتمعات.
- تتوقف السمات والمهارات القيادية بدرجة كبيرة على الموقف الذي يعمل فيه وعلى الموقع القيادي الذي يشغله.

س١٦: يتميز القيادة بمحاولة تركيز كل السلطات في يده:

أ	التحويلية	ب	الديمقراطية
ج	الأوتوقراطية	د	لا شيء مما سبق

يتميز القائد الأوتوقراطي بمحاولته تركيز كل السلطات والصلاحيات في يده فهو يتولى القيام بكل صغيرة وكبيرة فلا يشرك مع احد.

س١٧: من الافتراضات التي قامت عليها القيادة الأوتوقراطية:

أ	الانسان كسول وغير طموح	ب	الحوافز السلبية لتشجيع الافراد
ج	المتابعة الدقيقة	د	كل ما سبق

تقوم القيادة الأوتوقراطية على افتراضات ومن أهمها: (طبيعة الانسان وميله الى الكسل وقلة العمل والطموح - الحوافز السلبية تمثل اساساً لقيام القيادة الأوتوقراطية بأساليبها - يحتاج الفرد دائماً الى متابعة دقيقة واشراف مباشر من رئيسه للتأكد من قيامه بالوظائف والمهام الملقاة على عاتقه).

س١٨: تركز على تحويل المنظمة من الوضع الحالي الى المنشود من خلال تعزيز قيم التغيير:

أ	التحويلية	ب	الديمقراطية
ج	الأوتوقراطية	د	لا شيء مما سبق

القيادة التحويلية: تركز على تحويل المنظمة من الوضع الحالي الى الوضع المنشود من خلال تعزيز قيم التغيير

س١٩: تقتصر عملية الرقابة على قياس النتائج الفعلية ومقارنتها بالمعايير وتحديد الانحرافات:

أ	صح	ب	خطأ
---	----	---	-----

التصحيح: عملية الرقابة (تحديد الأهداف ووضع المعايير - مقارنة النتائج المتحققة مع المعايير المرسومة - قياس الفروق والتعرف على أسبابها - تصحيح الانحرافات ومتابعة سير التنفيذ)

س ٢٠: يتمثل الهدف الرئيس من الرقابة في اكتشاف الأخطاء داخل المؤسسة:

أ	صح	ب	خطأ
---	----	---	-----

التصحيح: اهداف الرقابة (حماية الصالح العام وذلك بمراقبة النشاطات وسير العمل لتحقيق الأهداف المرجوة - توجيه القيادة الإدارية أو السلطة المسؤولة الى التدخل السريع لحماية الصالح العام - الكشف عن عناصر وظيفية أسهمت في منع الانحرافات او التقليل من الأخطاء عن طريق الإبلاغ او المعارضة لها).

س ٢١: لنجاح عملية الرقابة، يجب عدم مراعاة الجوانب الإنسانية داخل المؤسسة ومعاقبة المقصر بشكل فوري:

أ	صح	ب	خطأ
---	----	---	-----

التصحيح: يجب أن تراعي نظام الرقابة الدوافع والسلوكيات والجوانب الإنسانية لدى العاملين عند اختيار وسائل القياس ومعايير تقويم الأداء والانجاز وان لا يكون الهدف من عملية الرقابة تصيد الأخطاء وعقاب المقصرين وانما اكتشاف الأخطاء والبحث عن أسبابها.

س ٢٢: من وسائل الرقابة في الإدارة العامة:

أ	الموازنة التقديرية	ب	السجلات
ج	الملاحظة الشخصية	د	كل ما سبق

وسائل الرقابة (الموازنة التقديرية - البيانات الاحصائي - السجلات - الملاحظة الشخصية - التقارير الإدارية)

س ٢٣: تهدف الرقابة... إلى التأكد من الالتزام بالقوانين، ويعيب عليها البعض إلى أنها كثيراً ما تؤدي إلى تأخير الإنجاز:

أ	السابقة	ب	اللاحقة
ج	الداخلية	د	الخارجية

الرقابة من حيث موقعها من الأداء:

الرقابة السابقة: تهدف إلى ضمان حسن الأداء أو التأكد من الالتزام بالقوانين ويرى البعض أنها كثيراً ما تؤدي إلى تأخير الإنجاز بسبب الإجراءات الرقابية الاحتياطية.

الرقابة اللاحقة: في ظلها تمارس وحدات الإدارة العامة صلاحيتها في التصرف قبل التنفيذ وخلالها ورغم أهمية هذا النوع يؤخذ عليها عدم ممارستها احياناً في الوقت المناسب.

الرقابة وفقاً لمصادرها:

الرقابة الداخلية: يقصد بها أنواع الرقابة التي تمارسها كل منظمة ويطلق عليها الرقابة الرئاسية أو الرقابة التسلسلية.

الرقابة الخارجية: تعد عملاً متمماً للرقابة الداخلية، ويتوقف وجود الرقابة الخارجية على عدة اعتبارات في مقدمتها: (نظام الحكم

وطبيعة التنظيم الحكومي القائم - الفلسفة التي تقوم عليها الرقابة - مدى توافر أنواع الرقابة الأخرى - طبيعة النشاط - مدى توافر

إمكانات الرقابة وخاصةً ما يتعلق بالعنصر البشري الكفاء - الاتجاهات السائدة بصدد الرقابة والعمل الحكومي)

س ٢٤: تعد رقابة الرأي العام:

أ	رقابة تشريعية	ب	رقابة سياسية (شعبية)
ج	رقابة إدارية	د	رقابة قضائية

س ٢٥: من أمثلة الرقابة الخارجية على وزارة التعليم السعودي:

أ	ديوان المراقبة العامة	ب	هيئة التفيتش التربوي
ج	الهيئة القومية للتقويم والاعتماد الأكاديمي	د	لا شيء مما سبق

جدول الرقابة الخارجية خاص بالسؤولين (٢٤-٢٥)

أنواع الرقابة الخارجية			
الرقابة الإدارية	الرقابة القضائية	الرقابة التشريعية	الرقابة السياسية
يتولى هذا النوع أجهزة متخصصة في هذا المجال، ولكنها تتمتع بالاستقلال الذاتي ومن أهمها: ديوان المراقبة العامة.	تسعى هذه الرقابة إلى تحقيق هدفين هما: تقويم الإدارة بإجبارها على احترام القانون والخضوع لسلطاته. حماية حقوق الأفراد العاملين وحررياتهم التي كلفها الدستور والقانون.	وتتمثل في رقابة المجلس المختص بالتشريع سواء الشعب أو الشورى، ومن صور هذه الرقابة ما يلي: توجيه الأسئلة إلى رئيس الوزراء ونوابه والوزراء واستجوابهم ومناقشتهم في أحد الموضوعات. إقرار السياسة العامة للدولة. الرقابة على أعمال السلطة التنفيذية للدولة.	تتمثل في رقابة الرأي العام، ورقابة الأحزاب السياسية ورقابة مجلس الشعب، وذلك على النحو التالي: رقابة الرأي العام: يبرز هذا النوع من الرقابة في عدة صور أهمها: رقابة الناخبين في اختيارهم ممثليهم. رقابة الصحافة. الرقابة التي تباشرها النقابات المهنية المختلفة. رقابة الأحزاب السياسية ويتمثل هذا النوع في رقابة الأحزاب السياسية على أعمال الإدارة العامة ومناقشة أعمالها المختلفة.